

## المقنعة

[ 44 ] أطراف أصابعه، ولا يستقبل شعر ذراعه بغسله، ويأخذ كفا آخر، فيديره إلى كفه

اليسرى، ويغسل به يده اليمنى مرة ثانية كالأولة (1) سواء، (2) ويسبغ غسلها حتى يدخل المرفق في الغسل، ويقول وهو يغسلها (3): " اللهم أعطني كتابي بيمينى، والخلد في الجنان بشمالي، وحاسبني حسابا يسيرا، واجعلني ممن ينقلب إلى أهله مسرورا "، ثم يأخذ كفا آخر من الماء بيمينه، فيغسل به يده اليسرى من المرفق إلى أطراف الأصابع كما غسل يده اليمنى، ولا يستقبل الشعر بغسله، ثم يأخذ كفا آخر، فيغسلها به مرة أخرى، ويقول وهو يغسلها: " اللهم لا تعطني كتابي بشمالي، ولا تجعلها مغلولة إلى عنقي "، ثم يرفع يده اليمنى بما فيها من البلل، فيمسح بها من مقدم رأسه مقدار ثلاث أصابع مضمومة من ناصيته إلى قصاص شعره (4) مرة واحدة (5)، ولا يستقبل بالمسح شعر رأسه، ويقول: " اللهم غشني برحمتك وبركات "، ثم يضع يديه جميعا بما بقي فيهما (6) من البلل على ظاهر قدميه فيمسحهما (7)، جميعا معا من أطراف أصابعهما (8) إلى الكعبين مرة واحدة أيضا، ويقول: " اللهم ثبت قدمي على الصراط يوم تزل فيه الأقدام، واجعل سعبي فيما يرضيك عني يا ذا الجلال والإكرام " (9). والكعبان هما (10) قبتا القدمين أمام الساقين ما بين المفصل والمشط، وليس (11) الأعظم التي عن اليمين والشمال من الساقين، الخارجة عنهما، كما

(1) في ألف، ج: " كالأول ". (2) ليس " و " في  
(ب). (3) ليس " وهو يغسلها " في (ج). (4) في ب: " شعر رأسه ". (5) ليس " واحدة " في  
(ج). (6) في ب، ج د، هـ، و، ز: " فيها ". (7) في د، و: فيمسحها ". (8) في ب، د، ز: " أصابعها ". (9) كل الادعية من أول الباب إلى هنا - مع اختلاف - موجود في الوسائل ج 1، الباب 16 من أبواب الوضوء، ح 1، ص 282. (10) في ج: " وأما الكعبان فهما ". (11) في ج: " وليستا ".